

جمهورية مصر العربية

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

قطاع الاتفاقات التجارية

الإدارة المركزية للسياسات التجارية الدولية

(جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية)

إعلان رقم (٢) لسنة ٢٠١١

بشأن النتائج التى تم التوصل إليها فى قضية مراجعة الرسوم النهائية لمكافحة الإغراق المفروضة على الواردات من صنف المحركات الكهربائية أحادية الأوجه (كسرية) ٣/١ حصان ، والمحركات ثلاثية الأوجه قدرات ٤/٣ حصان حتى ٢٥ حصان المصدرة من أو ذات منشأ جمهورية الصين الشعبية

طبقاً لأحكام القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومى من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة فى التجارة الدولية ولائحته التنفيذية (ويشار إليها فيما بعد باللائحة) .

ووفقاً لأحكام المادة (١٠) من اللائحة وافق السيد الدكتور المهندس وزير الصناعة والتجارة الخارجية على إنهاء العمل بالقرار الوزارى رقم ٥٠٨ لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاته .

مقدمة :

سبق أن صدر القرار الوزارى رقم ٥٠٨ لسنة ٢٠٠٠ بتاريخ ١٤/٨/٢٠٠٠ بفرض رسوم نهائية لمدة ٥ سنوات على صنف المحركات الكهربائية أحادية الأوجه (كسرية) ٣/١ حصان ، والمحركات ثلاثية الأوجه قدرات ٤/٣ حصان حتى ٢٥ حصان المصدرة من أو ذات منشأ جمهورية الصين الشعبية بنسب تتراوح بين (٦٧٪) إلى (٧٣٪) من القيمة سيف للأغراض الجمركية والذى تم مد العمل به لمدة ٥ سنوات أخرى وفقاً لأحكام القرار الوزارى رقم ٦٢ بتاريخ ٤/٢/٢٠٠٦ تنتهى فى ١٣/٨/٢٠١٠

أولاً - الإجراءات :

بتاريخ ٢٠١٠/٧/٥ تلقت الإدارة المركزية للسياسات التجارية الدولية (يشار إليها فيما بعد بسلطة التحقيق) طلباً من الصناعة المحلية تطلب فيه المراجعة النهائية لرسوم مكافحة الإغراق النهائية المفروضة على الواردات المفرقة من صنف المحركات الكهربائية أحادية الأوجه (كسرية) ٣/١ حصان ، والمحركات ثلاثية الأوجه قدرات ٤/٣ حصان حتى ٢٥ حصان المصدرة من أو ذات منشأ الصين طبقاً لأحكام المادة (٥٦) من اللائحة والمادة (٣/١١) من اتفاق مكافحة الإغراق ، وذلك للمرة الثانية وادعت أن إنهاء العمل برسوم مكافحة الإغراق المفروضة على الواردات المفرقة من الصنف المشار إليه من شأنه أن يؤدي إلى احتمال استمرار الإغراق واحتمال تكرار الضرر الواقع على الصناعة المحلية .

بتاريخ ٢٠١٠/٧/٢٨ قامت سلطة التحقيق بإعداد تقريراً للعرض على اللجنة الاستشارية حيث وافقت اللجنة على النتائج التى توصلت إليها سلطة التحقيق وقامت اللجنة برفع توصيتها للسيد المهندس وزير التجارة والصناعة باتخاذ إجراءات بدء المراجعة والنشر بالوقائع المصرية فى ضوء النتائج التى توصلت إليها سلطة التحقيق .

بتاريخ ٢٠١٠/٨/١٢ وافق السيد المهندس وزير التجارة والصناعة على اتخاذ إجراءات بدء المراجعة النهائية للمرة الثانية على المنتج محل المراجعة .

بتاريخ ٢٠١٠/٨/١٢ صدر القرار الوزارى رقم ٧٥٢ بمد العمل بالقرار الوزارى رقم ٥٠٨ لسنة ٢٠٠٠ لمدة تسعة أشهر أخرى تبدأ من ٢٠١٠/٨/١٤ لحين استكمال إجراءات المراجعة النهائية ، تنتهى فى ٢٠١١/٥/١٣

بتاريخ ٢٠١٠/٨/١٩ تم نشر إعلان بدء المراجعة النهائية بالوقائع المصرية -

فى العدد ١٩٣ (تابع) لسنة ٢٠١٠

بتاريخ ٢٥/٨/٢٠١٠ تم إرسال قوائم الأسئلة وكذلك نسخة من إعلان بدء المراجعة والنص غير السرى لطلب المراجعة إلى كل من المستوردين المعروفين ، الصناعة المحلية ، وبتاريخ ٢٦/٨/٢٠١٠ تم إرسال قوائم الأسئلة وكذلك نسخة من إعلان بدء المراجعة والنص غير السرى لطلب المراجعة للمنتجين/المصدرين المعروفين ، المنتجين/المصدرين غير المعروفين من خلال سفارتهم بالقاهرة ، وقد تم منح جميع الأطراف مهلة ٣٧ يوماً من تاريخ الاستلام للرد على قوائم الأسئلة .

بتاريخ ٣/١٠/٢٠١٠ تلقت سلطة التحقيق رد من شركة محمد أحمد داود للاستثمارات الصناعية والهندسية على قائمة الأسئلة ، وقد تم مراجعة البيانات المقدمة من الشركة خلال زيارة التحقق الميدانية .

لم تتلق سلطة التحقيق أية ردود على قوائم الأسئلة من المستوردين أو من المنتجين/المصدرين للمنتج محل المراجعة .

بتاريخ ٢١/٣/٢٠١١ تم إرسال نسخة من النص غير السرى لتقرير الحقائق الأساسية والنتائج إلى الصناعة المحلية ، وكذلك تم إرسال نسخة من التقرير إلى سفارة جمهورية الصين الشعبية لتوزيعه على كل من المنتجين والمصدرين الصينيين المعروفين وغير المعروفين لدى سلطة التحقيق لإبداء تعليقاتهم على هذا التقرير خلال أسبوع عمل ينتهى فى ٢٩/٣/٢٠١١ . لم تتلق سلطة التحقيق أى تعليقات على النص غير السرى من تقرير الحقائق الأساسية والنتائج من كافة الأطراف المعنية .

عقدت اللجنة الاستشارية اجتماعين متتاليين بتاريخى ١٣/٤/٢٠١١ ، ٥/٥/٢٠١١ لمناقشة التقرير النهائى المعد بمعرفة سلطة التحقيق انتهت فيه اللجنة بعد المناقشات إلى إنهاء العمل بالرسوم المفروضة ورفعت توصياتها فى هذا الشأن للسيد وزير الصناعة والتجارة الخارجية حيث وافق سيادته على إنهاء العمل بالقرار الوزارى رقم ٥٠٨ لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاته .

ثانياً - المنتج محل المراجعة :

المنتج محل المراجعة هو المحركات الكهربائية أحادية الأوجه (كسرية) ٣/١ حصان ، المحركات الكهربائية ثلاثية الأوجه قدرات من ٤/٣ ح حتى ٢٥ ح المصدرة من أو ذات منشأ جمهورية الصين الشعبية ويتم استيراد المنتج المعنى طبقاً للبنود الجمركية التالية وفقاً للتعريفات الجمركية المنسقة :

من البند ٠٠ ٠١ ٨٥

ثالثاً - الصناعة المحلية :

يمثل الصناعة المصرية شركة محمد أحمد داود للاستثمارات الصناعية والهندسية (ويمثل إنتاجها ٧٥٪ من حجم الإنتاج المحلى) .

رابعاً - فترة المراجعة :

تم تحديد فترة المراجعة فى احتمال استمرار أو تكرار الإغراق من الفترة ١/٧/٢٠٠٩ إلى ٣٠/٦/٢٠١٠ ، وفترة المراجعة فى احتمال استمرار أو تكرار الضرر من ١/٧/٢٠٠٥ حتى ٣٠/٦/٢٠١٠

خامساً - احتمال استمرار أو تكرار الإغراق والضرر المادى :

لم تتحقق سلطة التحقيق من البيانات الخاصة بالقيمة العادية ، وعليه لم تتمكن سلطة التحقيق من إجراء المقارنة العادلة بين سعر التصدير والقيمة العادية ، ومن ثم لم تتوصل سلطة التحقيق إلى أن إنهاء العمل بالرسوم سيؤدى إلى استمرار أو تكرار الإغراق .

وقد توصلت سلطة التحقيق إلى أن هناك تحسن فى بعض المؤشرات الاقتصادية للشركة الشاكية عن (الإنتاج ، المبيعات ، الحصة السوقية ، المخزون ، الأسعار ، الأرباح) .

سادساً - إنهاء العمل برسوم مكافحة الإغراق :

تقرر إنهاء العمل برسوم مكافحة الإغراق النهائية المفروضة على صنف المحركات الكهربائية أحادية الأوجه (كسرية) ٣/١ حصان ، المحركات الكهربائية ثلاثية الأوجه قدرات من ٤/٣ ح حتى ٢٥ ح المصدرة من أو ذات منشأ جمهورية الصين الشعبية .

عنوان المراسلة :

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية .

قطاع الاتفاقات التجارية .

الإدارة المركزية للسياسات التجارية الدولية .

رئيس جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية

«على عبد الغفار على»

أبراج وزارة المالية - البرج السادس - الدور التاسع .

شارع امتداد شارع رمسيس - مدينة نصر .

تليفون : ٢٣٤٢٠٧٨٤ - ٢٠٢ - ..

فاكس : ٢٣٤٢٠٧٨٤ - ٢٠٢ - ..

البريد الإلكتروني : TAS@tas.gov.eg

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١١

٢٥٦١٧ س ٢٠١٠ - ٢٢٠٦